المملكـة العربية السـعودية
وزارة التـعليم العالى
جامعة أم القرى - مكة المكـرمة
كلية الشريعة والدراسات الإسلامـية
قسـم الدراسات العليا
فرع الفقه وأصوله / شـعبة الفقه،

فقه خصال الفطرة

إعداد

الطالب/ عبدالغفور جوهلى

إشـراف

فضيلة الأستاذ الدكتور/ حمدى عبدالمنعم شلبى

رسالة مقدمة للحصول على درجة الماجسـتير

فى الفقه الإسـلامي

١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

«ملخص الرسالة»

الحمد لله الذى علم بالقلم علم الإنسان ما لم يعلم، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين وعلى آله وصحبه أجمعين٠٠٠و بعد٠

ترجع أهمية خصال الفطرة فى الفقه الإسلامي إلى أنها تتعلق بناحية مهمة من نواحي الحياة البشرية، ألا وهي الطهارة والنظافة التى يفتقر إليها كل إنسان، ولتعلقها أيضا بجانب تحسين هيئته الظاهرة؛ وانطلاقا من تلك الأهمية شرعت فى كتابة هذه الرسالة التى سميتها «فقه خصال الفطرة»٠

وكانت خطتى فى هذا البحث أن قسمته إلى مقدمة وتمهيد وبابين وخاتمة٠

* وأما التمهيد فإنه يشمل الحديث عن التعريف بخصال الفطرة،وبيانها إجمالا،ومشروعيتها فى الشرائع القديمة٠

* وأما الباب الأول فقد عالجت فيه خصال الفطرة الموجودة فى الرأس والوجه، ويندرج تحته خمسة فصول وهي : قص الشارب - إعفاء اللحية - السواك - المضمضة والاستنشاق والاستنثار - وفرق شعر الرأس٠

* وأما الباب الثاني فإنه يشتمل على باقي خصال الفطرة الموجودة فى سائر الجسد ويحتوى على ستة فصول، وهي : الختان - تقليم الأظفار - الاستنجاء - نتف الإبط - حلق العانة - غسل البراجم٠

ومن أهم النتائج التى وصلت إليها هى :

* أن المراد بخصال الفطرة هي تلك الأمور التى إذا فعلت اتصف صاحبها بفطرة الله التى فطر الناس عليها ليكونوا على أكمل هيئة وأحسن صورة٠

* ويسن قص الشارب، وإعفاء اللحية هي سنة واجبة، ويسن السواك ، ويسن المضمضة والاستنشاق والاستنثار فى الوضوء والغسل على الراجح، ويسن فرق شعر الرأس٠ والختان سنة للرجال ومكرمة للنساء على الراجح، ويسن تقليم الأظفار، ويجب الاستنجاء على الراجح، ويسن نتف الإبط وحلق العانة وغسل البراجم٠

وأخيرا أستطيع القول بأن الشريعة الإسلامية قد اعتنت بأمر النظافة والمحافظة على تحسين الهيئة اعتناء بالغا ليحقق المسلم سعادته فى دنياه وينال الثواب العظيم فى آخرته٠

أسأل الله المولى عز وجل أن يتقبل منا صالح أعمالنا، إنه سميع مجيب، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين٠

الباحث	المشرف على الرسالة	عميد كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
عبدالغفور جوهلى	د٠حمدي عبدالمنعم شلبي	د٠عابد السفياني

كلمة الشكر والتقدير

أحمدك اللهم وأشكرك على عظيم منك وجزيل إنعامك علىّ بنور الإيمان والهداية والتفقه فى دينك الخالد إلى قيام الساعة فإن آلاءك لاتعد ولا تحصى فأنت المستحق لكل شكر وثناء.

ثم أتقدم بالشكر الجزيل والامتنان لحكومة المملكة العربية السعودية لإتاحتها الفرصة وتيسيرها سبل العلم لأبناء هذه الأمة من شتى أنحاء العالم.

ثم أخص بالشكر جامعة أم القرى التى فتحت أبوابها لقبول عدد كبير من الطلبة لمواصلة دراستهم فى الدراسات العليا بمرحلتيها : الماجستير والدكتوراه.

كما أتقدم بخالص الشكر والعرفان لمدير الجامعة ومسئولى كلية الشريعة والدراسات الإسلامية وخاصة أعضاء مجلس الكلية على موافقتهم على كتابة موضوع هذا البحث.

كما أتقدم بأخلص الشكر والتقدير للمشرف على هذه الرسالة الأستاذ الدكتور حمدى عبدالمنعم شلبى على شدة عنايته بهذه الرسالة من أولها إلى آخرها،وقد كان لتوجيهاته القيمة وإرشاداته الثمينة دور بارز فى إخراجها على هذه الصورة سواء أكان من ناحية شكلها أو محتوياتها.

ولا يفوتنى أيضا أن أشكر جميع الأساتذة والزملاء الذين قدموا إلىّ نصائحهم وإرشاداتهم لتصل هذه الرسالة إلى درجة طيبة فى النفع والاستفادة.

اللهم اغفر لى ولوالدى ولأساتذتى ولجميع المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات الأحياء منهم والأموات برحمتك يا أرحم الراحمين، وصل اللهم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه والتابعين بإحسان إلى يوم الدين.

المقـــــدمة

الحمد لله الذى خلق الإنسان وميزه عن سائر المخلوقات وركبه تركيبا فريدا فتبارك الله أحسن الخالقين الذى يخلق ولا يُخلق وهو على كل شىء قدير، والصلاة والسلام على إمام الأتقياء سيد الأولين والآخرين نبينا محمد بن عبدالله، الذى بلغ الرسالة وأدى الأمانة ونصح الأمة وجاهد فى الله حق جهاده حتى أتاه اليقين وترك أمته على المحجة البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك، وبعد :

فإن الشريعة الإسلامية لما كانت شريعة خالدة باقية إلى قيام الساعة لم تكن لتهتم بالجوانب العقيدية فحسب بل شملت العبادات والمعاملات كذلك،

وإذا كانت طهارة النفس أمرا لابد منه فإن طهارة البدن لاتقل عنها شأنا بل لها تأثير مباشر فى رقيها، لذلك اهتمت الشريعة بالنظافة والطهارة اهتماما بالغا لما فيهما من المصالح والمنافع التى تعود على الفرد فى دنياه وآخرته، فالنظافة الظاهرة أمر مهم بنص القرآن الكريم ومن ذلك قوله سبحانه وتعالى : ﴿وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ﴾(١) فإذا كانت الثياب أمرا ينبغى طهارته فالجسد كذلك لأنه فى معنى الظاهر، ومن هذه النصوص أيضا قوله عز من قائل : ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾(٢)،

وجاءت السنة النبوية فأكدت هذا الأمر فحثت على النظافة، وشجعت المسلمين على المحافظة عليها، ومن هذا القبيل الأحاديث الواردة فى شأن خصال الفطرة حيث يستفاد من مضمونها مشروعية تنظيف البدن من الأدران والأوساخ التى تضر بالبدن ببقائها عليه وتؤذيه بأنواع من العلل،

ولم تقتصر الأحاديث النبوية الواردة فى شأن خصال الفطرة على طهارة البدن

---

(١) - سورة المدثر : آية ٤ .

(٢) - سورة البقرة : آية ٢٢٢ .

فحسب بل اهتمت بالهيئة الظاهرة كذلك لأن بقاء بعض خصال منها - كعدم نتف الإبط وعدم تقليم الأظفار - وإزالة بعض منها بالكلية-كحلق اللحية-تشويه للخلقة والفطرة السليمة التى أخبر عنها الخالق عز وجل بقوله تعالى : ﴿فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ٠﴾(١) وقال أيضا : ﴿خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ بِالْحَقِّ وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُوَرَكُمْ وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ٠﴾(٢)

فخصال الفطرة تحتل مكانة عظيمة فى الفقه الإسلامي لتعلقها بجانب النظافة التى يفتقر إليها كل إنسان فى حياته، ولتعلقها أيضا بجانب تحسين الهيئة وحسن المنظر وعدم تشويه الخلقة٠

* وأما السبب الرئيسى الذى دفعنى إلى معالجة هذا الموضوع فإنه يرجع إلى أهميته وخفاء أحكامه على كثير من الناس،لذا فقد استخرت الله تعالى أن أكتب فيه فانشرح صدرى لذلك٠

ومن ثم نظرت إلى مصلحة الأمة الإسلامية عامة من حيث الاستفادة منها، لأن النظافة وتحسين الهيئة وعدم تشويه الخلقة أمور تشغل بال الجميع، وهى أمور مرغوبة فيها لدى طباع النفوس السليمة٠

كما أننى راعيت مصلحة المسلمين فى بلدى (جزيرة موريشيوس)(٣) خاصة إذ هم حديثو العهد بالإسلام، فوجدت أن هذا الموضوع يحقق المصلحة لهم لأن النظافة من أساس الدين الإسلامي٠

* وفيما يخص سبق الكتابة فى هذا الموضوع فإنى وجدت أن هناك كتابين متداولين فى أسواقنا٠ فالأول للدكتور نجاشى على إبراهيم المسمى : «خصال الفطرة فى الفقه الإسلامى٠» والثانى للدكتور أحمد على طه ريان المسمى : «سنن الفطرة بين المحدثين والفقهاء٠» وكلا الكتابين صادر سنة ١٤٠٠هـ٠

---

(١) - سورة الروم : آية ٣٠٠

(٢) - سورة التغابن : آية ٣ .

(٣) - تقع جزيرة موريشيوس (MAURITIUS) فى المحيط الهندى على الجهة اليمنى من مدغشكر التى تقع جنوب شرق أفريقيا٠ مساحتها ألفا كيلو مترا مربعا وعدد سكانها مليون نسمة٠ تتسم هذه الجزيرة بكثرة أديانها ولغاتها واختلاف أشكال سكانها٠ ونسبة المسلمين فيها تقرب من عشرين فى المائة من المجموع٠

فإنى تحدثت عن خصال الفطرة - فيما أظن - بكل دقة وتفصيل وألحقت بها كثيرا من الأحكام ذات الصلة بالموضوع ليكون وافيا شاملا، وليتزود القارىء بمعلومات مفيدة ونافعة، وفى كثير من الأحوال تحدثت عن الأحكام المتعلقة بهذه الخصال بعد الموت لأن خصال الفطرة كما هى معروفة مشروعة أثناء حياة المكلف، ولكن قلما سمعنا عن مشروعيتها فيما بعد الموت. وذيلت جل الفصول بفوائد تتعلق بتلك الخصال وجعلت عنوان هذا البحث : «فقه خصال الفطرة» وأعنى به الأحكام المتعلقة بخصال الفطرة.

* والمنهج الذى اتبعته فى كتابة هذا الموضوع يتمثل فيما يلى :

ذكر أقوال فقهاء المذاهب الأربعة عند كل مسألة من المسائل مقدما رأى الجمهور باعتبار أنهم يمثلون الأغلبية لا باعتبار أن قولهم هو الراجح بصفة دائمة. ثم أذكر رأى الأقلية والأقوال الشاذة في المسألة مرتبا.

* وإن كانت هناك نصوص أوردها الفقهاء ذكرتها عقب كل مذهب لتكون تقوية له.

* نسبت أقوال الفقهاء إلى كتب مذهبهم الأصلية.

* وعندما أعثر على رأى لأحد منهم لا ألفاه فى مصادر المذهب المعتمدة فإنى أعزو هذا القول إلى المصدر الذى وجدته فيه ولكن أمثال ذلك قليلة.

وبعد ذلك أذكر سبب الخلاف فى المسألة.

ثم أذكر أدلة كل مذهب على حدة مراعيا الترتيب حيث يكون على النمط الذى سرت عليه عند ذكر الآراء مقدما الأدلة من الكتاب ثم السنة النبوية ثم المعقول، وإن كان وجه الدلالة منصوصا ذكرته مع التوثيق وإلا استنبطته منها برأيى ووضحته بدون توثيق.

* وبعد ذكر الأدلة أعرض المناقشة التى جرت بين الفقهاء من حيث استدلال كل واحد منهم إن وجدت وإن لم توجد مناقشة وكانت الأدلة قابلة للنقاش بينتها. وأخيرا عند نهاية كل مسألة أذكر القول الراجح منها على حسب ما أهتدى إليه. وفى كثير من الأحوال أذكر معه عدة أدلة لتكون بمثابة التقوية له.

* هذا وقد وثقت المصادر بالهامش على حسب الطريقة المتبعة غالبا وهى جعل كل صفحة على حدة وهى أسهل على القارىء فى الرجوع إلى الهامش المراد.

وقد عزوت الآيات القرآنية وخرجت الأحاديث إلى كتبها الأصلية وبينت درجة صحة ما كان موجودا منها فى غير الصحيحين وأما ما كان ضعيفا فقد خرجته فى موضعه، ولكن بينت درجة الضعف عند المناقشة دفعا للتكرار.

* وفهرست للأعلام فى نهاية الرسالة مشيرا فى هامشها إلى موضوع الترجمة بذكر رقم التسلسل للعلم المترجم له وذلك منعا من تشتيت فكر القارىء وثقل الهوامش.

وكانت خطتى فى تقسيم هذا البحث أن جعلته على مقدمة وتمهيد وبابين وخاتمة.

أما المقدمة فهى تحتوى على النقاط التى أنا بصدد ذكرها الآن،كبيان أهمية هذه الرسالة والسبب الدافع إلى كتابتها والمنهج الذى اتبعته.

وأما التمهيد فيتضمن معنى الفطرة وخصالها وبيانها إجمالا وهو يحتوى على ثلاثة مباحث كالآتى :

(١) - فى التعريف بخصال الفطرة.

(٢) - فى بيان خصال الفطرة إجمالا.

(٣) - خصال الفطرة فى الشرائع السابقة، والحكمة من مشروعيتها.

هذا ولما كانت خصال الفطرة بعضها فى الرأس وبعضها فى الجسد، وكان الرأس أشرف الأعضاء كلها فقد بدأت بالحديث عن الخصال الموجودة فيه أولا.

وقد خصصت لذلك الباب الأول، ويحتوى على خمسة فصول، أذيل جل الفصول بفوائد تحتوى على ما قيل فى أهمية المحافظة على كل خصلة من هذه الخصال، أو ما أستنتجه بنفسى من خلال ما ذكر فى كل فصل، لذلك لن أكرر ذكر (فائدة) عقب بيان مباحث كل فصل.

فالفصل الأول يشمل الحديث عن قص الشارب وفيه سبعة مباحث وهى :

(١) - فى المراد بقص الشارب.

(٢) - فى حكم قص الشارب والموضع الذي يباح فيه تركه.

(٣) - فى كيفية الأخذ من الشارب.

(٤) - فى حكم حلق الشارب.

(٥) - فى توقيت قص الشارب.

٦) - فى قص المحرم شاربه.
(٧) - فى الجناية على الشارب.

والفصل الثاني يتناول الحديث عن إعفاء اللحية وفيه سبعة مباحث :
(١) - فى المقصود بإعفاء اللحية.
(٢) - فى حكم إعفاء اللحية.
(٣) - فى حكم الأخذ من اللحية.
(٤) - فى حكم حلق اللحية من الرجل والمرأة.
(٥) - فى حكم نتف الشيب من اللحية، وإكرامها.
(٦) - فى حكم خضاب اللحية.
(٧) - فى الجناية على اللحية.

ويحتوى الفصل الثالث على الحديث عن السواك وفيه ثمانية مباحث :
(١) - فى التعريف بالسواك لغة وشرعا.
(٢) - فى حكم السواك.
(٣) - فى كيفية السواك، وما يستاك به.
(٤) - فى حكم استياك المكلف إذا سقطت أسنانه.
(٥) - فى حكم السواك عند الوضوء والصلاة.
(٦) - فى الأوقات المستحبة للسواك.
(٧) - فى حكم السواك للصائم.
(٨) - فى هل يسوك فم الميت عند غسله.؟

ويتضمن الفصل الرابع الحديث عن المضمضة والاستنشاق والاستنثار وفيه خمسة مباحث وهي :
(١) - فى التعريف بالمضمضة والاستنشاق والاستنثار.
(٢) - فى حكم المضمضة والاستنشاق والاستنثار فى الوضوء والغسل.
(٣) - فى صفة المضمضة والاستنشاق والترتيب بينهما.
(٤) - فى حكم المبالغة فى المضمضة والاستنشاق.
(٥) - فى حكم المضمضة والاستنشاق فى غسل الميت.

وأخيرا يشمل الفصل الخامس من الباب الأول الحديث عن فرق شعر الرأس، وفيه أربعة مباحث وهي :

(١) - فى المقصود بفرق شعر الرأس.

(٢) - فى حكم فرق شعر الرأس.

(٣) - فى كيفية فرق شعر الرأس.

(٤) - فى دعوى نسخ السدل بالفرق.

وأما الباب الثاني فإنه يشتمل على باقى الخصال الموجودة فى سائر الجسد ماعدا الرأس ويحتوى على ستة فصول، وفوائد ملحقة بكل فصل كما سبق فى الباب الأول.

شرعتُ أولا بالحديث عن الختان نظرا لأهميته وعظم شأنه عند بعض الفقهاء.

ويتضمن تسعة مباحث وهي :

(١) - فى التعريف بالختان لغة وشرعا.

(٢) - فى حكم الختان.

(٣) - فى القدر المطلوب إزالته فى الختان.

(٤) - فى وقت الختان.

(٥) - فى حكم من ولد مختونا.

(٦) - فى حكم من بلغ ولم يختن.

(٧) - فى حكم من أسلم وهو أقلف.

(٨) - فى حكم ختان المحرم.

(٩) - فى من مات ولم يختتن.

وأما الفصل الثاني فإنه يشمل الحديث عن تقليم الأظفار وفيه عشرة مباحث :

(١) - فى المقصود بتقليم الأظفار.

(٢) - فى حكم تقليم الأظفار، والموضع الذى يستحب فيه تركها.

(٣) - فى كيفية تقليم الأظفار.

(٤) - فى الأداة التى تقلم بها الأظفار والقدر المطلوب قطعه منها.

(٥) - فيما يفعله المكلف بعد تقليم الأظفار.

(٦) - فى توقيت قلم الأظفار واليوم الذي يستحب فيه فعله.

(٧) - فى هل يعاد الوضوء بعد قلم الأظفار؟

(٨) - فى حكم من قلم ظفره وهو محرم.

(٩) - فى حكم قلم الأظفار فى العشر من ذى الحجة.

(١٠) - فى حكم تقليم أظفار الميت.

وأما الفصل الثالث فيتناول الحديث عن الاستنتجاء والانتضاح وفيه سبعة مباحث، وهي :

(١) - فى تعريف الاستنجاء والانتضاح.

(٢) - فى حكم الاستنجاء والانتضاح.

(٣) - فى حكم الانتتار من البول قبل الاستنجاء.

(٤) - فيما يجوز الاستنجاء به وما لا يجوز.

(٥) - فى كيفية الاستنجاء.

(٦) - فى حكم الجمع بين الحجر والماء فى الاستنجاء.

(٧) - فى حكم مجاوزة الخارج الموضع المعتاد.

وأما الفصل الرابع فيتضمن الحديث عن نتف الإبط وفيه سبعة مباحث وهي :

(١) - فى المقصود بنتف الإبط وكيفيته.

(٢) - فى حكم نتف الإبط.

(٣) - فى هل تجزى وسائل أُخر غير النتف فى إزالة شعر الإبط.؟

(٤) - فى حكم الاستعانة بالغير فى نتف الإبط.

(٥) - فى توقيت نتف الإبط.

(٦) - فى حكم نتف المحرم إبطه.

(٧) - فى حكم نتف إبط الميت.

وأما الفصل الخامس فإنه يتناول الحديث عن الاستحداد وفيه خمسة مباحث :

(١) - فى المقصود بالاستحداد وحلق العانة.

(٢) - فى حكم حلق العانة.

(٣) - فى بدائل حلق العانة وتوقيته.

(٤) - فى حكم الاستعانة بالغير فى حلق العانة.

(٥) - فى حكم حلق عانة الميت.

وأخيرا يشمل الفصل السادس من هذا الباب الحديث عن غسل البراجم وفيه ثلاثة مباحث:

(١) - فى المقصود بغسل البراجم.

(٢) - فى حكم غسل البراجم.

(٣) - فيما يلحق بالبراجم.

وإضافة إلى هذا التقسيم الرئيسى فإن هذه الرسالة تحتوى على بعض المطالب والفروع ويتضح ذلك للقارىء من خلال الفهرس دفعا للتكرار. وأخيرا اختتمتُها بخاتمة تشمل الحديث عن ملخص النتائج العامة التى وصلت إليها.

وبعد ذلك ألحقت بها بعض الفهارس الآتية :

(١) - فهرس الآيات القرآنية.

(٢) - فهرس الأحاديث والآثار.

(٣) - فهرس المصطلحات.

(٤) - فهرس الأعلام.

(٥) - قائمة للمصادر والمراجع التى استقيت منها المادة العلمية، وأخيرا وضعت الفهرس العام لجميع محتويات الرسالة.

هذا وقد واجهتنى بعض الصعوبات أثناء كتابة هذا البحث وهى أن موضوع خصال الفطرة عند الأحناف والمالكية لم يظهر بصورة مفصلة ومستوفية كما هو الشأن عند باقى المذاهب، فهذا الأمر أتعبنى كثيرا فى الحصول على المواد العلمية من كتب مذاهبهم.

ومن ثم فإنى لم أتمكن من تخريج بضعة أحاديث فى هذه الرسالة وذلك بعد أن بذلت غاية جهدى وأقصى وسعى فى الحصول عليها فى الكتب المخصصة لذلك فأرجو العفو على ذلك من الله ثم منكم.

ولا يفوتنى فى هذا المقام أن أتقدم مرة أخرى بالشكر الجزيل والامتنان لكل من أعاننى فى كتابة هذه الرسالة وإنجازها، وجزاهم الله خيرا فى الدارين. وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب، وصل اللهم على حبيبك المصطفى وعلى آله وأصحابه أجميعين.

الباحث : عبد الغفور جوهلى

تمهيد

في معنى الفطرة ، وخصالها، وبيانها إجمالا.

وفيه ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : في التعريف بخصال الفطرة.

المبحث الثاني : في بيان خصال الفطرة إجمالا.

المبحث الثالث : خصال الفطرة في الشرائع القديمة والحكمة من مشروعيتها.

المبحث الأول : فى التعريف بخصال الفطرة

الخصال جمع خَصْلَة بفتح الخاء وسكون الصاد، والخصلة هى الفضيلة والرذيلة تكون في الإنسان وقد غلب على الفضيلة.

وقيل : « الخصلة حالات الأمور، تقول : فى فلان خصلة حسنة وخصلة قبيحة، وخِصال وخَصْلات كريمة. وفى الحديث الشريف : «من كان فيه خصلة منهن كان فيه خصلة من النفاق.»(١) أى شعبة من شعب النفاق وجزء منه أو حالة من حالاته.(٢)

وعند الجوهرى الخصلة هى الخلة بفتح الخاء وتشديد اللام.(٣)

الفطرة فى اللغة :

هى من الفعل الثلاثي فطر، يقال فَطَرَ الشيء يَفْطُرُه فَطْرًا فَانْفَطَرَ، وفَطَّرَه شَقَّه، وتَفَطَّر الشيء تشقق، والفطر الشق وجمعه فُطُوْر. وفى التنزيل : ﴿هَلْ تَرَىٰ مِنْ فُطُورٍ﴾.(٤)

وأصل الفطر الشق ومنه قوله تعالى : ﴿إِذَا السَّمَاءُ انْفَطَرَتْ﴾(٥) أى انشقت وفى الحديث الشريف : «حتى تفطرت قدماه»(٦) أى انشقتا.(٧)

---

(١) - والحديث بكامله : «أربع من كن فيه كان منافقا خالصا، ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها : إذا أوتمن خان، وإذا حدث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر»، أخرجه البخارى فى كتاب الإيمان ١٤/١، ومسلم فى كتاب الإيمان ٧٨/١ واللفظ لهما.

(٢) - لسان العرب لابن منظور ٢٠٦/١١، تاج العروس للزبيدى ٣٠٧/٧.

(٣) - الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية للجوهرى ١٦٨٥/٤.

(٤) - سورة الملك : آية ٣.

(٥) - سورة الانفطار : آية ١.

(٦) - أخرجه البخارى فى باب التهجد ٤٤/٢.

(٧) - لسان العرب ٥٥/٥.

المراد بالفطرة فى الشرع:

أما المراد بلفظ الفطرة التى وردت فى الكتاب والسنة فهو أمر مختلف فيه لدى الفقهاء على عدة أقوال فيما يلى :

(١) - هي السنة، وإلى هذا ذهب أكثر أهل العلم وهو أحسن ما قيل(١)

(٢) - هى الإسلام، وهو قول أبى هريرة ومجاهد رضى الله عنهما(٢)

(٣) - هى الدين وبه قالت طائفة من الفقهاء.(٣)

(٤) - هى الملة وهو قول ابن العربى المالكى(٤)

(٥) - هى الخِلقة التى خلق عليها المولود فى المعرفة بربه وإليه ذهبت طائفة.(٥)

---

(١) - معالم السنن للخطابى/ ٤٢/١، شرح السنن للبغوى ٣٩٨/١، النهاية فى غريب الحديث والأثر لابن الأثير ٤٥٧/٣، شرح الزرقانى على موطأ الإمام مالك نقلا عن ابن عبدالبر فى التمهيد ٢٨٣/٤، ٢٨٤، عمدة القارى شرح صحيح البخارى للعينى ٤٥/٢٢، أحكام القرآن لابن العربى ٣٧/١.

(٢) - الجامع لأحكام القرآن للقرطبى ٢٥/١٤.

(٣) - المستخرج للأصفهانى ص٥٥، ومعانى القرآن للفراء ٣٢٤/٢، إكمال الإعلام بتثليث الكلام لابن مالك ٤٨٥/٢، معانى القرآن وإعرابه للزجاج ١٨٥/٤.

(٤) - أحكام القرآن ٣٧/١، وانظر فهرس الأعلام مسلسل١٢.

(٥) - تفسير غريب القرآن لابن قتيبة ص٣٤١، معانى القرآن وإعرابه ١٨٥/٤، الجامع لأحكام القرآن ٢٧/١٤.

(٦) - هى البداءة والاختراع وبه قالت طائفة(١)

(٧) - هى الإبداع والإيجاد.(٢)

(٨) - هى الجبلة التى خلق الناس عليها.(٣)

الأدلـــــة :

هذا ولكل فريق من الفقهاء أدلتهم على ما ذهبوا إليه من معنى الفطرة أذكرها على النحو التالى :

(١) - استدل الفريق الأول القائلون بأن لفظ «الفطرة» الوارد فى الأحاديث كحديث «عشرة من الفطرة »(٤) معناها السنة وأن هذه الخصال من سنن الأنبياء عليهم السلام وقد أُمرنا بالاقتداء بهم اتباعا لأول من أمر بها وهو أبونا إبراهيم عليه السلام فى قوله عز وجل : ﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ﴾.(٥)

---

(١) - انظر غريب الحديث للهروى ٣٧٣/٤، الفائق فى غريب الحديث للزمخشرى ١٢٦/٣-١٢٧.

(٢) - المفردات فى غريب القرآن للراغب الأصفهانى : ص٣٨٢.

(٣) - إحكام الأحكام لابن دقيق ٣٣٧/١، فتح البارى شرح صحيح البخارى لابن حجر ٢٤٩/٣.

(٤) - أخرجه مسلم فى كتاب الطهارة٢٢٤/١.

(٥) - سورة البقرة : آية ١٢٤، وسيأتى المراد «بالكلمات» فى المبحث القادم إن شاء الله تعالى. وانظر شرح السنن ٣٩٨/١ ومعالم السنن ٤٤/١-٤٥.